

الرسالة

وفَرَضَ [الْحَجَّ] عَلَى مَنْ يَجِدُ السَّبِيلَ فَذُكِرَ عَنِ النَّبِيِّ : أَنَّ السَّبِيلَ الزَّادُ
وَالْمَرْكَبُ وَأَخْبَرَ رَسُولُ [] بِمَوَاقِيتِ الْحَجِّ وَكَيْفِ التَّلَابِيَةِ فِيهِ وَمَا سَنَّ - وَمَا
يَتَّقِي الْمُحْرَمُ مِنَ لُبْسِ الثِّيَابِ وَالطَّيِّبِ وَأَعْمَالِ الْحَجِّ سِوَاهَا مِنْ عَرَفَةَ
وَالْمزدلفةِ وَالرَّمِيِ وَالْحِلَاقِ وَالطَّوَافِ وَمَا سَوَى ذَلِكَ .
فلو أن امرأاً لم يعلم لرسول [] سنةً مع كتاب [] إلا ما وصفنا مما سن رسول [] فيه
معنى ما أنزله [] جُمْلَةً وأنه إنما [ص 198] استدرك ما وصفتُ من فَرْضِ [] الأعمالِ
وما يُحَرِّمُ وما يُحِلُّ ويُدْخِلُ به فيه ويُخْرِجُ منه ومواقيتِه وما سَكَتَ عنه
سوى ذلك من أعماله : قامتِ الحجَّةُ عليه بأن سنة رسول [] إذا قامت هذا المقام مع
فرض [] في كتابه مرَّةً أو أكثرَ قامتْ كذلك أبداً .
واستُدِلَّ - أنه لا تُخالف له سنة أبداً كتاب [] وأن سنَّته وإن لم يكن فيها نصٌّ
كتاب : لازمةٌ بما وصفتُ من هذا مع ما ذكرتُ سِوَاهُ مما فَرَضَ [] مِنْ طَاعَةِ رَسُولِهِ .
وَوَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَعْلَمَ أَنْ [] لَمْ يَجْعَلْ هَذَا لِخَلْقٍ غَيْرِ رَسُولِهِ .
وَأَنْ يَجْعَلَ قَوْلَ كُلِّ أَحَدٍ وَفَعْلَهُ أَبَدًا تَبَعًا لِكِتَابِ [] ثُمَّ سَنَةَ رَسُولِهِ .
وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ عَالِمًا إِنْ رُوِيَ عَنْهُ قَوْلٌ يُخَالِفُ فِيهِ شَيْئًا [ص 199] سَنَّ فِيهِ
رَسُولُ [] سَنَةً لَوْ عَلامَ سَنَةَ رَسُولِ [] لَمْ يُخَالِفْهَا وَأَنْتَقَلَ عَنْ قَوْلِهِ إِلَى
سَنَةِ النَّبِيِّ - إِنْ شَاءَ [] - وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ كَانَ غَيْرَ مُوسَّعٍ لَهُ .
فكيف والحجَّجُ في مثل هذا لئلاَّ قائمةٌ على خلاقه بما افترَضَ مِنْ طَاعَةِ
النبي وأبانَ مِنْ مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ بِهِ مِنْ وَحْيِهِ وَدِينِهِ وَأَهْلَ دِينِهِ